

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ( ١ ) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٣) لسنة ٢٠١٣ م

بإنشاء وتشكيل اللجنة الفنية لتشجيع القطاع الخاص

للمشاركة في مشروعات الأمن الغذائي

رئيس مجلس الوزراء ،

بعد الإطلاع على الدستور ، وبخاصة المواد (٢٦ ، ٢٨ ، ٣١ ، ٣٣) منه ،

وعلى الأمر الأميري رقم (٤) لسنة ٢٠١٣ ، بتشكيل مجلس الوزراء ،

وعلى اعتماد الرؤية الشاملة للتنمية ( رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ ) الصادرة بالقرار الأميري رقم (٤٤)

لسنة ٢٠٠٨ م ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٣) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء وتشكيل اللجنة الفنية لتشجيع

القطاع الخاص للمشاركة في مشروعات الأمن الغذائي ،

قرر ما يلي :

#### مادة (١)

يُستبدل بنص المادة (١) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٣) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ، النص

التالي :

مادة (١) :

تُنشأ لجنة بوزارة الاقتصاد والتجارة تسمى ( اللجنة الفنية لتشجيع القطاع الخاص في مشروعات الأمن

الغذائي ) برئاسة وزير الاقتصاد والتجارة ، ووزير البيئة نائباً للرئيس ، وعضوية كل من :

١- السيد/ فهد بن محمد العطية

٢- ممثل عن وزارة البلدية والتخطيط العمراني

٣- ممثل عن وزارة المالية

٤- ممثل عن وزارة الاقتصاد والتجارة

٥- ممثل عن وزارة الداخلية

٦- ممثل عن وزارة التخطيط التنموي والإحصاء

٧- ممثل عن وزارة البيئة

٨- ممثل عن جهاز أمن الدولة

٩- ممثل عن بنك قطر للتنمية

١٠- ممثل عن غرفة تجارة وصناعة قطر

١١- ممثل عن قطاع حماية المستهلك بوزارة الاقتصاد والتجارة

وترشح كل جهة من يمثلها في عضوية اللجنة ، على أن لا تقل وظيفته عن مدير إدارة ، أو ما يعادلها ،  
ويصدر بتسمية أعضاء اللجنة قرار من وزير الاقتصاد والتجارة .

يكون للجنة أمين سر ، يعاونه موظف أو أكثر من موظفي وزارة الاقتصاد والتجارة ، ويصدر بندبهم  
وتحديد اختصاصاتهم ومكافأاتهم قرار من وزير الاقتصاد والتجارة .

#### مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ،  
وينشر في الجريدة الرسمية .

**عبد الله بن ناصر بن خليفة آل ثاني**

**رئيس مجلس الوزراء**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٣٥/٠٣/٠٣ هـ  
الموافق : ٢٠١٤/٠١/٠٥ م